

تاج العروس من جواهر القاموس

ومما يستدرِك عليه : يُؤذُ ويقال بؤذَى بالقصر : قَرِيبة من قُرَى نَخْشَبَ بما وراء النهر منها أَبُو إِسْحَاقَ إِبراهيمُ بنُ أَبِي القاسمِ أَحْمَدَ بنِ حفصِ اليُؤذِيَّ سمعَ أَبَا الحَسَنِ طاهرَ بنَ مُحَمَّدِ البَلَّخِيَّ وسمعَ منه أَبُو مُحَمَّدِ عبد العزيز بن مُحَمَّدِ النَّخْشَبِيَّ وتوفِّيَ سنة 447 . ومما يستدرِك عليه : يَزِدُ . يزِدَادُ الدال الأوَلَى مَهْمَلَةٌ وهو اسم جَدِّ أَبِي عبد الله مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ موسى بنِ يَزِيدَ الرِّازِيَّ الفقيهِ الحَنَفِيَّ ثِقَّةٌ رَوَى عن عَمِّهِ عَلِيِّ بنِ موسى ووَليِّ قَضَاءِ سَمَرَقَنْدَ وتوفِّيَ سنة 361 ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ زَكَرِيَّا بنِ الحُسَيْنِ بنِ يَزِيدِ بنِ إِبراهيمِ بنِ يَزِيدَ إِذِ الصُّعْلُوكِيَّ الحافظِ نَسَفِيَّ عن أَبِيهِ وابنِ حَبِيبَانَ توفِّيَ سنة 344 . وَأَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بنِ الحَسَنِ بنِ عبد الله بنِ يَزِيدَ إِذِ السَّرَخْسِيَّ شيخِ الإسلامِ رَوَى عنه أَبُو تُرَّابِ النَّخْشَبِيَّ وتوفِّيَ سنة 409 . وبه خَتَمَ حَرْفُ الدالِ المُعْجَمَةَ . أَحْسَنَ إِذِ خَتَمْنَا وَأَصْلَحَ بفضله . شَأْ نَدَا وَصَلَّى إِذِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ . تحريراً في 29 ربيع الأول سنة ألفٍ ومائة واثنتين وثمانين بخان الصَّاعَةِ . قال مؤلِّفه مُحَمَّدُ مُرْتَضَى : بَلَغَ عِرَاضُهُ عَلَى تَكْمِلَةِ الصَّاعَاتِيَّ فِي مَجَالِسِ آخِرِهَا 14 جمادى سنة 1192 .

باب الرء .

فصل الهمزة مع الرء .

أ ب ر .

أَبَرَّ النَّخْلَ وَالزَّرْعَ يَأْبُرُهُ بِالضَّمِّ وَيَأْبُرُهُ بِإِكْسَرِ أَبْرًا بَفَتْحٍ فَسكُونٍ وَإِبَارًا وَإِبَارَةً بِكسْرِهَما أَصْلَحَهُ كَأَبْرِهِ تَأْبِيرًا . الأبر : العامِلُ ، المَأْبورُ : الزَّرْعُ والنَّخْلُ المصْلَحُ .

وفي حديثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : " وَلَا بَرَقِيَّ مِنْكُمْ أَبْرُ " أي رَجُلٌ يَقومُ بِتَأْبِيرِ النَّخْلِ وَإِصْلَاحِهَا اسمُ فاعِلٍ مِنْ أَبْرٍ .

قال أبو حنيفة : كل إصلاح إِبَارَةٌ وَأَنْشَدَ قَوْلَ حُمَيْدٍ : .

إِنَّ الحَيْالَةَ أَلْهَتْنِي إِبَارَتُهَا . . . حَتَّى أَصِيدَ كُمَا فِي بَعْضِهَا قَنْصَا .

فَجَعَلَ إِصْلَاحَ الحَيْالَةِ إِبَارَةً . وفي الخبر : " خَيْرُ المَالِ مُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ وَسِكَّةٌ مَأْمُورَةٌ " السِّكَّةُ : الطَّرِيفَةُ المُصْطَفَّاةُ مِنَ النَّخْلِ وَالمَأْمُورَةُ :

المَلَحَّةُ يقال : أَبْرَتْهُ الذَّخْلَةُ وَأَبْرَتْهَا فهي مَأْبُورَةٌ ومؤَبَّرَةٌ . وقيل :
السِّكَّةُ : سَكَّةُ الحَرِثِ والمَأْبُورَةُ : المَصْلَحَةُ له أراد : خَيْرُ المَالِ
نِتَاجُ أو زَرْعُ .

في حديث آخر : " من باع ذَخْلًا قد أُبْرَتْ فَثَمَرَتُهَا للبائعِ إِلَّا أن
يَشْتَرِطَ المُبْتِئِعُ " . قال أبو منصور : وذلك أَنَّها لا تُؤَبَّرُ إِلَّا بعد طُهُورِ
ثَمَرَتِهَا وانشِقَاقِ طَلْعِهَا . ويقال : ذَخْلَةٌ مؤَبَّرَةٌ مثل مَأْبُورَةٍ والاسمُ
منه الإِبَارُ على وِزْنِ الإِزَارِ وروى أبو عَمْرٍو بنُ العَلَاءِ قال : يقال : ذَخَلُ
أُبْرَتْ ووُبْرَتْ وأُبْرَتْ ثلاثُ لغاتٍ فَمَنْ قال : أُبْرَتْ فهي مؤَبَّرَةٌ ومَنْ
قال : ووُبْرَتْ فهي مَوْبُورَةٌ ومَنْ قال : أُبْرَتْ فهي مَأْبُورَةٌ أَي مُلَاقَ حَتَّةُ .
قال أبو عبد الرَّحْمَنِ : يُقالُ لكلِّ مُصْلِحٍ صَنْعَةٍ : هو آبِرُهُا . وإِنما قيل
للملِقِّحِ : آبِرُ لأنَّه مُصْلِحٌ له وأنشد :

" فَإِنَّ أُنْتِ لَمْ تَرْضَى بِسَعْيِي فَاتْرُكِي البَيْتَ آبِرُهُ وكُونِي
مَكَانِيًا . أَي أُصْلِحُهُ .

أَبْرَ الكَلْبِ أَبْرًا أَطْعَمَهُ الإِبْرَةَ في الخَيْزِ . وفي الحديث : " المؤمن
كالكَلْبِ المَأْبُورِ .

في حديث مالك بن دينار : " مَثَلُ المؤمنِ مَثَلُ الشَّاةِ المَأْبُورَةِ " أي التي
أَكَلَتِ الإِبْرَةَ في عِلَافِهَا فَدَشِبَتْ في جَوْفِهَا فهي لا تَأْكُلُ شَيْئًا وإِن أَكَلَتْ
لم يَنْجَعِ فِيهَا .

من المَجَازِ : أَبْرَتْهُ العَقْرَبُ تَأْبُرُهُ وتَأْبُرُهُ أَبْرًا : لَسَعَتْهُ أَي
ضَرَبَتْهُ بِإِبْرَتِهَا . وفي المُحْكَمِ : لَدَغَتْ بِإِبْرَتِهَا أَي طَرَفَ ذَنَبِهَا . وفي
الأَسَاسِ : وَأَبْرَتْهُ العَقْرَبُ بِمِثْلِهَا والجَمْعُ مَأْبِرٌ .

من المَجَازِ : أَبْرَ فلانًا إذا اغْتَابَهُ وآذاه . قال ابنُ الأَعْرَابِيِّ : أَبْرَ إذا
آذَى وَأَبْرَ إذا اغْتَابَ